

جواز قول الكتاب : « قبل بالأمر » (*)

« مما شاع في كتابات المعاصرين قولهم : « قبل بالأمر » .

وقد درست اللجنة هذا الأسلوب وانتهت إلى إجازته :

إما على تضمين الفعل فعلاً يناسبه فيقال : إن (قبل) مضمّن معنى رضى . وإما بحمل هذا الفعل على نظائره التي تتعدى بنفسها أو بالباء معاً . وهي كثيرة فيما هو مسموع منصوص عليه .

(*) صدر بالجلسة المباشرة من مؤتمر المجمع في الدورة الأربعين ، وكان قد عرض في الجلسة الثلاثين من الدورة فدما على مجلس المجمع ، قرأى المجلس أن يترك البت فيه إلى المؤتمر ، وفيما يلي البيان الخاص بالموضوع :

١ - تقدم الأستاذ محمد شوقي أمين بمذكرة عرض فيها لطائفة من أقوال اللغويين في عدد من الأفعال التي يتعاقب فيها استلها متعدية بالحرف أو متعدية بنفسها ، ثم انتهى إلى تجوز مثل قولهم : قبل بالرأى ، أو قبل بالأمر ؛ إما على تضمين ؛ التقول معنى لفظ آخر يرادفه مما سمح فيه التعدى بالباء ، كأن يقال : أن (قبل به) مضمّن معنى رضى به أو أخذ به أو اطمأن وإما يحمل هذا الفعل على نظائره التي تتعدى بنفسها وبالباء معاً .

٢ - درست لجنة الألفاظ والأساليب وناقشت كل ما قيل فيه ، ورجعت إلى ما كتبه أعضاء المجمع الأولون عن قضية التضمين وإلى القرار الذي اتخذته المجمع بإباحة التضمين بتروط محددة ، ثم انتهت بعد مناقشة هذا كله إلى قرارها المبين بالصدر .

وقدمت في هذا :

مذكرة بعنوان : « جواز التعدية بالباء في قول الكتاب : قبل به مكان قبله » للأستاذ محمد شوقي أمين (الألفاظ

والأساليب ج ١ / ص ١٣٠)